



Our Ref:

الرقم: ١٦ / ٢٨٧

Date:

التاريخ: ١٩ / ٢ / ٢٠٢٤

السيد الزميل رئيس الغرفة المحترم

تحية طيبة وبعد،،

نرفق لكم طياً قرار وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي رقم /10/ت تاريخ 2024/1/21 المتضمن تعديل الفقرتين /5-6/ من المادة /2/ من القرار /95/ت تاريخ 2023/7/3 - والمتعلقة بالشروط الفنية لاستيراد بطاطا البذار - بحيث يصبح حجم البذار من 28-60 مم لكافة الأصناف بغض النظر عن عدد الدرناات في الكيس الواحد، ويتم العمل بهذا القرار للموسم الحالي فقط. وبموجب هذا القرار يلغى القرار رقم /150/ت تاريخ 2023/10/5.

يرجى التفضل بالاطلاع، والتعميم على السادة المستوردين المعنيين المسجلين لدى غرفتكم

الموقرة.

وتفضلوا بقبول أطيب التمنيات.

رئيس اتحاد غرف التجارة السورية

بالتفويض

مازن أنيس حماد



Radia

الجمهورية العربية السورية

وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

قرار رقم / ١٠ / ت

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

بناء على أحكام القانون رقم/٢٦/ لعام ٢٠٠٧ الناظم للحجر الصحي النباتي

وعلى أحكام القرار رقم /٢٣/ ت تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨

وعلى أحكام القرار رقم ١٥٨/ت تاريخ ٢٠١٢/٤/٢٩

وعلى أحكام القرار رقم ٣٠١/ت تاريخ ٢٠١٣/٢/٥

وعلى محضر اجتماع لجنة القرار رقم /١٩٤٠/ ولا تاريخ ٢٠٢٣/٦/١٩ المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٤

وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر مايلي

مادة ١. تعدل الفقرتين /٥-٦/ من المادة/٢/ من القرار /٩٥/ ت تاريخ ٢٠٢٣/٧/٣ بحيث يصبح حجم البذار من

٢٨_٦٠ مم لكافة الأصناف بغض النظر عن عدد الدرنات في الكيس الواحد.

مادة ٢. يتم العمل بهذا القرار للموسم الحالي فقط.


مادة ٣. يلغى القرار رقم/ ١٥٠/ ت تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٥

مادة ٤. ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم تنفيذه.

دمشق في ١٠ / ١ / ٢٠٢٤

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

المهندس محمد حسان قطنا



Handwritten signature of the Minister of Agriculture and Rural Extension.



الصور:

وزارة المائية/يرجى الاطلاع والنشر

السيد معاون الوزير/د. فايز المقداد

المؤسسة العامة لإكثار البذار

الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية


الاتحاد العام للفلاحين

الاتحاد غرف الزراعة اتحاد غرف التجارة اتحاد غرف الصناعة/ يرجى الاطلاع والتعميم على السادة المستوردين

الإنتاج النباتي

م. الوقاية إدارة حجر ديوان

الديوان العام



قرار رقم / ٩٥ / ت

(المتعلق بالشروط الفنية والصحية النباتية الخاصة لاستيراد بطاطا البذار)

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

- بناءً على أحكام قانون وقاية النبات الناظم للحجر الصحي النباتي رقم / ٢٦ / لعام ٢٠٠٧
وعلى أحكام القرار رقم ٢٣ / ت / تاريخ ٢٠٠٨ / ٢ / ١٨
وعلى أحكام القرار ١٥٨ / ت / تاريخ ٢٠١٢ / ٤ / ٢٩
وعلى أحكام القرار ٣١ / ت / تاريخ ٢٠١٣ / ٢ / ٥
وعلى محضر اجتماع لجنة القرار رقم ٢٣٦٨ / ولا / تاريخ ٢٠٢٢ / ٦ / ١٢ المنعقد بتاريخ ١٢ / ٦ / ٢٠٢٣
وعلى مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي

مادة ١- تلتزم الشركات الموردة لبطاطا البذار بتأمين الكميات المطلوبة من قبل المؤسسة العامة لاكتثار البذار من أصنافها كاملة، وتلغى أي موافقة للقطاع الخاص على مستوى الصنف لاستيراد البذار من الشركات التي لا تؤمن احتياج المؤسسة.

مادة ٢- تحدد الشروط الفنية لاستيراد بطاطا البذار وفقاً للتالي:

- ١- يسمح باستيراد بطاطا البذار للموسم ٢٠٢٣-٢٠٢٤ من الأصناف المسجلة في وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بموجب القرار رقم ٣١ / ت / تاريخ ٢٠١٣ / ٢ / ٥ وتعتبر كافة الأصناف المقبولة في اختبارات الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية قبل تاريخ القرار المذكور بحكم المسجلة مع مراعاة أن بعض الأصناف معتمدة لعروات محددة.
- ٢- يسمح باستيراد البذار من المرتبة SE, E, A فقط ولا يسمح باستيراد المراتب الأدنى.
- ٣- يجب أن يكون البذار ناضجاً ومن إنتاج الموسم الحالي ٢٠٢٣.
- ٤- يجب أن تتطابق مواصفات البذار تماماً مع الشروط الصحية النباتية السورية المعتمدة لاستيراد بذار البطاطا مرتبة SE, E, A للموسم ٢٠٢٣/٢٠٢٤.
- ٥- يجب أن يكون حجم البذار من ٢٨-٥٥ مم لكافة الأصناف.
- ٦- يجب أن لا يقل عدد الدرنتات في الكيس الواحد سعة ٥٠ كغ عن ٥٠٠ درنة أو ٢٥٠ درنة في الكيس سعة ٢٥ كغ ولكافة الأصناف، باستثناء صنف سبونتا الذي يجب أن لا يقل عدد الدرنتات عن ٤٥٠ درنة في الكيس سعة ٥٠ كغ أو ٢٢٥ درنة للكيس ذو السعة ٢٥ كغ.
- ٧- يجب أن يكون البذار معاملاً بمواد مناسبة للوقاية من الأمراض الفطرية.
- ٨- يجب أن تكون التعبئة في أكياس جوت جديدة سعة ٢٥ / أو ٥٠ / كغ بذار صافي.

٩- علامات الشحن:

أ- تطبع أو ترفق الأكياس بالبيانات التالية باللغة العربية والانكليزية: ((بلد المنشأ- الشركة المنتجة- اسم المستورد- اسم الصنف- وزن الكيس- مرتبة البذار- حجم البذار- سنة الإنتاج- رقم الموافقة المسبقة وتاريخها للقطاع الخاص - رقم إجازة الاستيراد على أكياس المؤسسة)).

ب- ترفق الأكياس ببطاقات رسمية يكتب عليها: (اسم الصنف- بلد المنشأ- مرتبة البذار- حجم البذار- سنة الإنتاج- رقم اللوط- المادة المعامل بها البذار).

وفي حال عدم ذكر المادة المعامل بها البذار ضمن البطاقة، يتم ارفاق وثيقة منفصلة صادرة عن الشركة المنتجة تبين أن البذار معامل مع ذكر اسم المادة المعامل بها البذار

١٠- يتم الشحن ضمن حاويات مبردة صالحة لنقل بطاطا البذار لضمان وصول البذار بحالة جيدة.

١١- يتم الشحن على طبالي لسهولة التحميل والتزليل وتجنب الإضرار بالبذار.

١٢- يرفق البذار بشهادة صحية نباتية، وشهادة منشأ صادرة عن الجهات الرسمية في بلد المنشأ، إضافة الى صورة عن بوليصة الشحن ووثيقة غير معدل وراثياً صادرة عن الشركة ومصدقة من غرفة الزراعة أو غرفة التجارة في بلد المنشأ.

١٣- في حال رغبة المستورد استيراد أصناف مسجلة في سوريا من شركة غير الشركة الأم، يتوجب عليه تقديم وثيقة بأن الشركة مفوضة من الشركة الأم لإنتاج الأصناف المغلقة (حقوق المربي) والوثيقة غير مطلوبة بالنسبة للأصناف المفتوحة وتقع المسؤولية على الشركة الموردة.

١٤- يتم الفحص الأولي الظاهري للآفات والأمراض في بلد المنشأ أو في مرفأ الشحن بعد الاطلاع على نتائج الاختبارات الخاصة بمرض العفن البني والعفن الحلقي ونيماتودا البطاطا الذهبية والبيضاء.

١٥- تخضع إرساليات بطاطا البذار الى الفحص الظاهري والاختبارات اللازمة (عفن بني-عفن حلقي - نيماتودا) في منافذ الدخول الى القطر للتأكد من مطابقتها للشروط الصحية النباتية السورية وأي شحنة لا تتطابق مع الشروط المطلوبة ستفرض حتماً.

١٦- يجب أن يصل البذار المستورد من قبل المؤسسة إلى المرفأ السوري تبعاً وفق دفتر الشروط الصادر عن المؤسسة، أما البذار المستورد من قبل القطاع الخاص في موعد أقصاه ١٥ / ٣ / ٢٠٢٤.

مادة ٣- تحدد الشروط الصحية النباتية لاستيراد بطاطا البذار:

١- يجب أن تكون بطاطا البذار الموجودة في الإرسالية النباتية المحدد مواصفاتها أدناه منتجة في أراضٍ خالية من الإصابة بالعفن البني والعفن الحلقي والنيماتودا الذهبية والبيضاء وأنها قد فحصت من قبل مفتشي وزارة الزراعة، وخالية من:

- خنفساء الكولورادو
- Colorado Beetle
- Leptinotarsa decemlineat
- الخنفساء اليابانية
- Japanese Beetle
- Popillia japonica
- فراشة درنات البطاطا
- Phthorimaea operculella
- الجرب المسحوق
- Potato Tuber Moth
- Spongospora subterranea
- سرطان البطاطا
- Powdery Scab
- Synchytrium endobioticum
- العفن الحلقي
- Wart Disease of Potato
- Clavibacter michiganensis
- Potato Ring Rot
- subsp. sepedonicus

- Bacterial Wilt of Potato
- Root Knot Nematode
- Potato Golden Cyst Nematode
- Potato White Cyst Nematode
- Potato Rot Nematode
- Stem & Bulb Nematode
- Root-lesion Nematode
- Potato Spindle Tuber viroid
- Ralstonia solanacearum
- Meloidogyne incognita
- M. javanica
- M. arenaria
- Globodera rostochiensis
- Globodera pallida
- Ditylenchus destructor
- Ditylenchus dipsaci
- Pratylenchus thornei
- P. mediterraneus
- P. brashurus
- Potato Spindle Tuber Viroid
- العفن البني
- نيماتودا تعقد الجذور
- نيماتودا البطاطا الذهبية
- نيماتودا البطاطا الحويصلية البيضاء
- نيماتودا عفن البطاطا
- نيماتودا السوق والأبصال
- نيماتودا تقرح الجذور
- فيروسات الدرنة المغزلية

• أن تكون البطاطا خالية من كافة الأطوار الحية للحشرات

وترفض الإرسالية في مرفأى الشحن أو التفريغ في حال وجود أي من الآفات المدونة أعلاه وبأي نسبة كانت.

٢- يجب أن تكون بطاطا البذار غير معدلة وراثيا.

٣- يجب أن تكون بطاطا البذار قد تم فحصها خلال موسم النمو الخضري من قبل مفتشي الصحة النباتية في بلد المنشأ وأنها متطابقة مع المقاييس الدولية للتصنيف في مرتبة /SE/ ومرتبة إيليت/E/ ومرتبة /Class A/ للأمراض الفيروسية ومرض الساق الأسود ومرض العفن الطري

٣- يجب أن تكون مواد التعبئة الخشبية معاملة وفقاً للمعيار الدولي رقم ١٥ لمعايير الصحة النباتية وتعديلاته

مادة ٤- تتبع الإجراءات التالية عند الفحص في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن:

يتم الفحص الأولي في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن بعد الاطلاع على نتائج الاختبارات الخاصة بمرض العفن البني والعفن الحلقي والنيماتودا الذهبية والبيضاء وإجراء الكشف الحسي الظاهري على بطاطا البذار والتأكد من مطابقتها للشروط التالية:

• يجب أن لا يتجاوز عدد الدرنت المصابة باللفحة المتأخرة والفوما والتشوهات والأضرار الميكانيكية والأعفان الجافة وكافة العيوب والنواقص الأخرى التي لم يرد ذكرها مجمعة، عن ١% من مجموع الدرنت في العينة المفحوصة.

• الحد الأعلى المسموح به بالنسبة للعفن الطري بجميع مسبباته هو درنة واحدة في كل ١٥٠ كغ.

• أن لا تتجاوز الإصابة بالجرب الفضي درنة واحدة وصلت إلى مرحلة الكرنشة والتجعد لكامل سطح الدرنة في كل ٥٠ كغ وأن لا تغطي بقع الإصابة أي درنة أخرى أكثر من ٤٠% من سطح هذه الدرنة.

- أن لا تتجاوز نسبة الإصابة بالجرب العادي (بكافة أشكاله) ١٠% من مجموع عدد الدرنات الكلية، وشدة إصابتها حتى ٢٥% من المساحة الكلية لسطح الدرنه، وأن الـ ٩٠% من باقي الدرنات يمكن أن تكون متأثرة دون الـ ٥% من مساحة سطح الدرنه.
- يجب أن تكون الدرنات خالية من الطين ومن المواد التي تعيق عملية الفحص وأن لا تزيد كمية التراب عن ١٠٠ غ في الـ ٥٠ كغ.
- أن لا تتجاوز نسبة الإصابة بالرايزوكتونيا ٥% من العينة المفحوصة، ولا تزيد شدة الإصابة عن ٥% من مساحة سطح الدرنه والـ ٩٥% الأخرى يمكن أن تكون متأثرة ولكن بنسبة اقل من ١% من مساحة سطح الدرنه.
- يجب أن تكون الدرنات ناضجة وأن لا تزيد نسبة التقشير عن ٢% عدداً.
- يجب أن لا يزيد طول الإنبات عن ٢مم للعيون لكافة الدرنات، ويسمح بنسبة ٢% من عدد الدرنات يتجاوز فيها طول البرعم القمي عن ٢ ملم
- يجب أن تكون الدرنات خالية من أضرار الصقيع.
- يتم الفحص في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن على أساس العينة العشوائية مقدرة من 2-5% من الإرسالية ويمكن زيادة ذلك إذا دعت الحاجة.
- يتم الرفض والقبول في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن على أساس السيارة الواحدة، أو ما يعادلها وزناً في المستودعات.

مادة ٥- تتبج الإجراءات التالية للفحص في مرفأ الوصول:

- يجب أن لا يتجاوز مجموع الدرنات المصابة باللحفة المتأخرة و الفوما و الأعفان الجافة والأضرار الميكانيكية وكافة العيوب والنواقص الأخرى التي لم يرد ذكرها في الفقرات أعلاه عن 5% وان لا تزيد نسبة الإصابة بالعفن الطري عن 0.5% عدداً.
- تطبق نفس النسب المعمول بها في مرفأ الشحن على أمراض الجرب العادي (بكافة أشكاله) والرايزوكتونيا.
- يتم اجراء الكشف الحسي على بطاطا البذار في مرفأ الوصول لنسبة 2-5% من حجم الإرسالية
- ويتم سحب العينات الخاصة بمرض العفن البني والعفن الحلقي على مستوى اللوط بمعدل ٢٠٠ درنة (عينة مركبة) للكميات حتى الـ ١٠٠ طن و ٥٠ درنة (عينة مركبة) للكميات حتى الـ ١٠٠ طن بالنسبة للنيماطودا.
- يتم الرفض والقبول حجرياً في مرفأ الوصول على مستوى اللوط بحيث يتم قبول أو رفض كامل اللوط وكافة الحاويات المحتوية على نفس اللوط (ترفض كافة الألواط الأخرى ضمن الحاوية المحتوية على اللوط المصاب)، بينما يتم الرفض أو القبول على مستوى الحاوية فيما يرتبط بأمراض النقل والتخزين (العفن الطري- أضرار ميكانيكية....).
- يتم فحص الألواط والأصناف التي لم يتم فحصها في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن، من قبل اللجان الفنية المعنية، وتسلم إلى المؤسسة العامة لإكثار البذار مجاناً بعد ثبوت سلامتها من الناحية الصحية النباتية، وبدون أن تتحمل المؤسسة أي نفقات.

• يتم تسليم الكميات الزائدة من الألوواط المفحوصة في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن، إلى المؤسسة العامة لإكثار البذار مجاناً بعد ثبوت سلامتها من الناحية الصحية النباتية ودون أن تتحمل المؤسسة أي نفقات.

مادة ٦: تشكل اللجان الفنية لإجراء الفحص الظاهري في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن وفق الأنظمة والقرارات النافذة بناء على طلبات القطاع الخاص. المقدمة الى المؤسسة العامة لإكثار البذار عن طريق اتحاد غرف الزراعة السورية .

تحدد مهام اللجان الفنية المكلفة بالكشف على إرساليات بطاطا البذار في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن بحضور المستورد أو من يمثله بالتالي:

١- الاطلاع على نتائج الاختبارات المخبرية (العفن البني- العفن الحلقي- نيماتودا البطاطا الذهبية والبيضاء) وقبول الألوواط الخالية منها والمعدة للتصدير إلى سورية.

٢- إجراء الفحص الظاهري للألوواط المعدة للتصدير إلى سورية والتي أثبتت الوثائق المذكورة في البند ١/ خلوها من العفن البني و العفن الحلقي و نيماتودا البطاطا الذهبية والبيضاء طبقاً للشروط الصحية النباتية السورية.

٣- التأكد من مطابقة الإرسالية للشروط الفنية الخاصة ببطاطا البذار .

٤- تتحصر مسؤولية اللجان الفنية بفحص العينات المسحوبة من الإرسالية (الشحنة) في بلد المنشأ أو مرفأ الشحن وتقع على المورد مسؤولية أي خلل أو طارئ يظهر في البذار لاحقاً حتى الزراعة والحصاد.

٥- تتحمل الشركات المورددة للبذار كافة نفقات الإيفاد والتعويض اليومي لأعضاء اللجان الفنية ولا تتحمل المؤسسة العامة لإكثار البذار أو وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي أي نفقة ناجمة عن إيفاد هذه اللجان.

٦- ترسل نسخة مطبوعة عن تقارير اللجان الفنية الفاحصة إلى مديرية وقاية النبات لزوم اجراءات الافراج عن الارسالية (الشحنة)

مادة ٧- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٣/٦/٢٠٢٣ .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

المهندس محمد حسان قطنا

الصور:

-وزارة المالية/ يرجى الاطلاع والنشر.

-السيد معاون الوزير/د. فايز المقداد

= المؤسسة العامة لإكثار البذار.

= الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية.

=الاتحاد العام للفلاحين

اتحاد غرف الزراعة+ اتحاد غرف التجارة- اتحاد غرف الصناعة/يرجى الاطلاع والتعميم على السادة المستوردين.

= م. الانتاج النباتي.

= م. الوقاية (إدارة- - حجر- ديوان).

= الديوان الموحد.